

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٨٦ لسنة ٢٠٢١

بتتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية

لقانون تنظيم الجامعات

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية

رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاتها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بتفويض رئيس مجلس الوزراء

في بعض الاختصاصات :

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات :

وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالي والبحث العلمي :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرار :

(المادة الأولى)

تُضاف إلى كليات البند رابع عشر (جامعة الفيوم) ، الوارد بالمادة (١) من اللائحة

التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات المشار إليها الكلية الموضحة فيما بعد :

رابع عشر - جامعة الفيوم :

٢١ - كلية الألسن .

(المادة الثانية)

تُصبح كليات جامعة الفيوم الواردة بال المادة [١] (رابع عشر) من اللائحة التنفيذية

لقانون تنظيم الجامعات المشار إليها ، على النحو التالي :

رابع عشر - جامعة الفيوم :

١ - كلية الهندسة .

٢ - كلية الزراعة .

٣ - كلية التربية .

٤ - كلية الخدمة الاجتماعية .

٥ - كلية دار العلوم .

٦ - كلية السياحة والفنادق .

٧ - كلية العلوم .

٨ - كلية التربية النوعية .

٩ - كلية الطب .

١٠ - كلية الآثار .

١١ - كلية الآداب .

١٢ - كلية الحاسوبات والمعلومات .

١٣ - كلية التربية للطفولة المبكرة .

١٤ - كلية التربية الرياضية (بنين - بنات) .

١٥ - كلية التمريض .

- ١٦ - معهد البحوث والدراسات الاستراتيجية لدول حوض النيل .
- ١٧ - كلية طب الأسنان .
- ١٨ - كلية الصيدلة .
- ١٩ - كلية الحقوق .
- ٢٠ - كلية العلاج الطبيعي .
- ٢١ - كلية الألسن .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٢ شعبان سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٢٥ مارس سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي